

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٨٢ لسنة ٢٠١٧

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٠ "قانون مشترك" بشأن نظام إنتاج وفحص
وإعداد الفول السوداني للتصدير؛
وعلى القرار رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجنة تنظيم تصدير الفول السوداني وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٨٣ لسنة ٢٠١٠؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٧ بالهيكل التنظيمي للوزارة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يلغى القرار الوزاري رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٠ - المشار إليه - وال الصادر بتشكيل
لجنة تنظيم تصدير الفول السوداني ، كما يلغى القرار الوزاري رقم ٧٨٣ لسنة ٢٠١٠
فيما تضمنه من تكليف السيد الأستاذ / سيد محمد البوص - مستشار الوزير -
رئيسة اللجنة سالفة البيان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/٧/١١

وزير التجارة والصناعة
مهندس / طارق قابيل

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

١٣٢٨ - ٢٠١٧ / ٢٥٠٦٢